

موقف العقلانيون الجدد من الحدود الشرعية

New rationalists and the Execution of Islamic law

إعداد

حامد إمام الحاج

Hamed Imam Al-Hajj

طالب في مرحلة الدكتوراه، قسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين،

الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، المملكة العربية السعودية

Doi: 10.21608/jasis.2024.335928

استلام البحث ٢٢ / ١٠ /٢٠٢٣

قبول البحث ٢٩ / ١٠ /٢٠٢٣

الحاج، حامد إمام (٢٠٢٤). موقف العقلانيون الجدد من الحدود الشرعية. ***المجلة العربية للدراسات الاسلامية والشرعية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨(٢٦)، ينايـر ١١٣- ١٢٤.

http://jasis.journals.ekb.eg

موقف العقلانيون الجدد من الحدود الشرعية

المستخلص:

هذا البحث يرد على الملاحدة الذين يدّعون العقلانية والعقل منهم برئ، الذين نادوا بإلغاء الحدود الشرعية، وإحلال القوانيين الوضعية محلها، وصوّروا الحدود الشرعية بأنها وحشية، وغير ملائمة لهذا الزمان، وأن الشريعة تظلم الناس بهذه الحدود.

الكلمات المفتاحية: الحدود – الشريعة – القوانين – الوضعية – الملاحدة – العقلانية – الوحشية – الجدد.

Abstract:

The current study aimed at criticising the ideas and the believe of atheists who claim to be rationales who called for the need to cancel and stop the application of Islamic law, and replace it with statutory law, due to their negative consideration that the application of Islamic law is a brutal law and a civilizational backwardness, according to them it doesn’t commensurate with our contemporary reality.

Keywords: Sharia – laws – statutory law- atheism – rationality – brutality – new.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

إن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله إلى خلقه وأنزل عليهم كتبه لهداية عبادة، وأوجب على الخلق اتباع ما جاء به الرسل، واتبعهم الموفقون وخالفهم من زاغ عن السبيل واتبع سبيل الظالمين، وممن حاد عن اتباع الرسل من المتأخرين الملاحدة المعاصرين حيث أنكروا كثيرا من جاء به الرسل، ومن ضمن ما أنكروه وحاولوا تبديله بالذي هو أسوأ الحدود الشرعية، لذلك جاء هذا البحث ليشارك في الرد عليهم وبيان الحق الذي كان عليهم سلف هذه الأمة.

أهمية الموضوع:

مما يعطي لهذا الموضوع أهمية بالغة:

نشر الملاحدة أفكارهم في محاربة الحدود الشرعية بين المسلمين.

اغترار بعض المسلمين بالملاحدة وأفكارهم الهدامة.

الدفاع عن شرع الله تعالى ودينه القويم.
بيان ظلم القوانيين الوضعية للناس، ومحاداتها لشرع الله.
أسباب اختيار الموضوع:
قلة البحوث العلمية في الرد على شبه الملاحدة فيما يتعلق بالحدود الشرعية.
المشاركة في الدفاع عن دين الله تعالى ودحض الباطل وإبطاله.
انتشار هذه الشبه في مواقع الانترنت، وبعض المجلات الناشرة للبحوث العلمية.

تقسيم البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مطالب:
المقدمة وفيه أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

المطلب الأول: وفيه شرح العنوان:

شرح العنوان:

أعني بالعقلانيين: العلمانيين، واللبراليين، والحداثيين التغريبيين، الملاحدة، الذين تأثروا بالمستشرقين الغرب، ونهجوا درب المعتزلة الأوائل، وقدّموا عقولهم على نصوص الوحيين، وكذّبوا بها، واعتبروها من الأساطير.

وأعني بالجدد: العقلانيين المعاصرين ممن انتسب إلى الإسلام، أو الأديان الأخرى، الذين يدّعون تجديد الإسلام وتعاليمه، وأن تعاليمه قديمة، وغير ملائمة لهذا العصر.

أما الحدود الشرعية فأقصد بها: الأحكام الإلهية التي تحكم بها الإسلام من خلال الكتاب والسنة، كقطع يد السارق، ورجم الزاني المحصن، وجلد غير المحصن، ونحوها مما قضى الله تعالى بها في الكتاب والسنة، وألزم عباده بالحكم بها فيما بينهم.

أما بعد:

فإن الله تعالى أرسل رسله ليُطاعوا؛ وذلك مصلحة للبشرية، لأن الله تعالى أعلم بما يصلح لعباده من أنفسهم، وأمر العباد أن يلتزموا بشرع الله في كل شيء، والحدود الشرعية مما أمر الله تعالى بالالتزام بها، إذ أن من احتكم إلى غيرها كان مشركا بالله تعالى؛ لاحتكامه إلى الطاغوت، قال الله عز وجل: أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ[1] ولا يشك عاقل أن الحكم بما أنزل الله تعالى من الدين الذي أمر الله عباده أن يلتزموا به، لذلك اعتبر الشارع من أطاع غير الله تعالى في الأوامر والنواهي، فقد اتخذه إلها من دون الله عز وجل، قال تعالى: أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ[2]

---

(1) سورةالشُّورَى: الايه ٢١
(2) سورةالجَاثِيَة: الايه ٢٣.

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: (أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: "يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك، فطرحته، فانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة فقرأ هذه الآية: ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ[٣] حتى فرغ منها، فقلت: إنا لسنا نعبدهم، فقال: "أليس يحرّمون ما أحلّ الله فتحرّمونه، ويحلّون ما حرّم الله فتستحلّونه؟" قلت: بلى، قال: "فتلك عبادتهم"[٤]

المطلب الثاني: أقوال الملاحدة في الحدود الشرعية.

هذا وقد نبغ نابغة سوء في هذا العصر وزعموا العقلانية، ونهجوا نهج المعتزلة القدامى، وقدّموا العقل على النقل، وعارضوا الشرع بالعقل، ونادوا بالعمل بالقوانين الوضعية، وشنّوا هجوما عنيفا على الحكم بشرع الله المطهر، وتنوّع في ذلك أساليبهم، بين مستهزئ، ومتحكّم، ومستهتر، وفيما يلي جملة من أقوال بعض هؤلاء المنحرفين في هجومهم على الحكم بما شرع الله تعالى، قال العفيف الأخضر:

(كي يتصالح المسلمون مع العالم عليهم ترك...الشريعة إلى القانون الوضعي)[٥]

وقال فاضل العزاوي: (هذا الإسلام يرتبط ببتر الأطراف، وتعليق الأكف على واجهات المساجد، وضرب الأعناق بالسيوف في مهرجانات شعبية، ورجم النساء بالحجارة...لا يمكن أن يشكل جوهر الرسالة التي حملها محمد إلى البشرية)[٦]

وقال محمود المسعودي: (يتحتّم إدخال تعديلات على أحكام الشرع، والتسليم بأن بعض نصوصه تجاوزها الزمن، وضروريات الحياة العصرية)[٧]

وقال العفيف أيضا: (عصرنا هو عصر القانون الدولي، ومواثيق حقوق الإنسان، وهن أسمى من كل قانون وضعي وطني، فضلاً عن القوانين، أو الأحكام الشرعية، التي لم تعد من العالم الذي نعيش فيه)[٨]

وقال أميل حبيبي: (لو كان في الشريعة الإسلامية أحكام كفيلة بإنشاء وإدارة دولة عصرية لتحقق الحلم، وفي الواقع لم يتحقق)[٩]

---

(٣) سورةالتَّوۡبَة: الايه ٣١.

(٤) سنن الترمذي (٣٠٩٥) (٥/ ٢٧٨)، المعجم الكبير للطبراني (٢١٨) (١٧/ ٩٢)، السنن الكبرى للبيهقي (٢٠٣٥٠) (١٠/ ١٩٨)، وحسّنه الألباني في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ١٩).

(٥) كيف نصالح الإسلام مع العالم؟، موقع الحوار المتمدن ٢٠٠٦ / ٣ / ٢٥.

(٦) مجلة الناقد، العدد (١٣) عام: (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م) (ص:١٩) نقلا عن الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها (١٨٩٦).

(٧) الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها (١٨٩٩).

(٨) خطر تذويب الفرد في الأمّة حديث مع العفيف الأخضر، موقع الحوار المتمدن ٢٠١٣ / ١ / ١٤.

(٩) رأيهم في الإسلام (ص:٤٦).

وقال العفيف: (المبدأ الثالث: تطبيق القانون الوضعي في جميع المجالات خاصة الجزائية والمدنية، بل إني أقترح على المثقفين في العالم العربي بأن يطالبوا المجتمع المدني العالمي، والأمم المتحدة، والإعلام العالمي، والدبلوماسية الدولية، باعتبار تطبيق العقوبات البدنية الإسلامية جريمة)(١٠)

وقال حسين أحمد أمين: (الشريعة -إذا ما دُرست وحُلّلت دون أفكار مسبقة- ليست إلهية بالكامل، وإنما نتيجة تطوّر تاريخي لجملة تقاليد وعادات، وانتماءات متعددة، وأحيانا متناقضة)(١١)

وقال توفيق الحكيم: (يظن الشباب الطالع الداعي لتطبيق الشريعة أن قطع يد السارق يضع حدا للسرقة، هذه الرغبة في العودة إلى الماضي، وحتى إلى العصر الحجري)(١٢)

وقال العفيف: (فما هي حقوق الإنسان التي يوصي دين حقوق الإنسان باحترامها...؟ هي الحقوق التي اعترفت بها الحداثة ممثلة في...الحق في السلامة الجسدية، ضد العقوبات المشوِّهة للجسد، والمنافية للكرامة البشرية، مثل الجلد، وقطع اليد، أو قطع اليد والرجل من خلاف، والرجم، ودق العنق، والعقوبات التعزيرية، التي لا تقل عنها قسوة)(١٣)

وقال أيضا: (تطبيق الحدود الشرعية من جلد، وقطع لليد، والرجم، مرفوضة من حقوق الإنسان، وتعتبر فضيحة في نظر الدبلوماسية الدولية، والإعلام العالمي، والمجتمع المدني العالمي، ولا تستطيع أية دولة في العالم أن تتحدى هذه القوى الهائلة من دون عقاب، فضلاً عن أن العلوم الإنسانية برهنت على عقم هذه العقوبات التي تعود إلى العهود القديمة)(١٤)

المطلب الثالث: الرد على شبه الملاحدة في الحدود الشرعية.

أيها القارئ الكريم، الحدود الشرعية التي يُنفِّر عنها الملاحدة قررها خالق البشر وأمر بها، وهو أرحم بهم من والديهم، وأعلم بما يصلحهم من أنفسهم أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ(١٥) وهي حكمه فيما بينهم، يجب عليهم الأخذ بها، والتحاكم إليها،

---

(١٠) من محمد الإيمان إلى محمد التاريخ (ص:٢٥٢) (ص:٢٧٨)، قدر العلمانية في الوطن العربي، مقالة في موقع الحوار المتمدن على النت ٢٠٠٥ / ٤ / ٢٩.

(١١) رأيهم في الإسلام (ص:٧٩).

(١٢) رأيهم في الإسلام (ص:١٠٣).

(١٣) إصلاح الإسلام بدراسته وتدريسه بعلوم الأديان (٥٤)، رسائل تونسية: ما مصير حقوق الإنسان في تونس الإسلامية، الحوار المتمدن ٢٠١١ / ١١ / ٢٧.

(١٤) العلمانية ليست ضد الدين وهي مفتاح الحداثة المعاصرة، موقع الحوار المتمدن ٢٠٠٣ / ١٢ / ٢٣، نداء لإلغاء الشريعة، موقع الحوار المتمدن ٢٠١٧ / ١ / ١٢.

(١٥) سورةالمُلْك: الايه ١٤

قال الله تعالى: وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤[١٦] وفي آية: فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ[١٧] وفي أخرى: فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ[١٨]

وقال تعالى لنبيه محمد ﷺ: فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّ[١٩]

وقال أيضا: وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ٥٠[٢٠]

جاء في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله)[٢١] وفي لفظ عند الطبراني، والحاكم: "فقد ضاد الله في أمره"[٢٢] وعند البيهقي: "فقد ضاد الله في ملكه"[٢٣]

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب"[٢٤]

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (إني أذكر أول رجل قطعه رسول الله ﷺ، أتي بسارق فأمر بقطعه، فكأنما أسف وجه رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه، قال: "وما يمنعني، لا تكونوا أعوانا للشيطان على أخيكم، إنه لا ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حد إلا أن يقيمه، إن الله عفو يحب العفو "وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم")[٢٥]

---

(١٦) سورةالمَائـِدَة: الايه ٤٤

(١٧) سورةالمَائـِدَة: الايه ٤٥

(١٨) سورةالمَائـِدَة: الايه ٤٧.

(١٩) سورةالمَائـِدَة: الايه ٤٩.

(٢٠) سورةالمَائـِدَة: الايه ٥٠.

(٢١) سنن أبي داود (٣٥٩٧) (٣/ ٣٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١٠٦٦).

(٢٢) المعجم الكبير للطبراني (١٣٠٨٤) (١٢/ ٢٧٠)، المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٣٢).

(٢٣) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ١٣٥).

(٢٤) سنن أبي داود (٤٣٧٦) (٤/ ١٣٣)، سنن النسائي (٤٨٨٦) (٨/ ٧٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٥٦٨).

(٢٥) مسند أحمد (٤١٦٨) (٧/ ٢٣٢)، المستدرك للحاكم (٨١٥٥) (٤/ ٤٢٤)، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٦٣٨) (٤/ ١٨١).

وفي حديث عائشة رضي الله عنها: أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حِبّ رسول الله ﷺ، فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: "أتشفع في حد من حدود الله" ثم قام فاختطب، ثم قال: "إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"(٢٦)

دلت هذه النصوص وأمثالها على أن الحكم بما أنزل الله واجب، وأنه يجب على الإمام تنفيذ ذلك إذا بلغه، قال الخطابي: (إنما أنكر عليه الشفاعة في الحد، لأنه إنما تَشَفَّع إليه بعد أن بلغ ذلك رسول الله ﷺ، وارتفعوا إليه فيه، فأما قبل أن يبلغ الإمام فإن الشفاعة جائزة، والستر على المذنبين مندوب إليه...وقال مالك بن أنس من لم يُعرف بأذى الناس، وإنما كانت تلك منه زلة، فلا بأس أن يشفع له ما لم يبلغ الإمام)(٢٧)

وقال ابن حجر: (ويستفاد منه جواز الشفاعة فيما يقتضي التعزير، وقد نقل ابن عبد البر وغيره فيه الاتفاق، ويدخل فيه سائر الأحاديث الواردة في ندب الستر على المسلم، وهي محمولة على ما لم يبلغ الإمام)(٢٨)

وقال أبو الفضل العراقي: (وحكى النووي إجماع العلماء على التحريم بعد بلوغ الإمام، وأما الشفاعة قبل بلوغ الإمام فقد أجازها أكثر أهل العلم؛ لِما جاء في الستر على المسلم مطلقا، لكن قال مالك: ذلك فيمن لم يعرف منه أذى الناس، فأما من عرف منه شر وفساد فلا أحب أن تقع فيه، وجزم بذلك النووي في شرح مسلم)(٢٩)

وقال ابن حجر: (وسبب إعظامهم ذلك، خشية أن تقطع يدها؛ لعلمهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرخص في الحدود، وكان قطع السارق معلوما عندهم قبل الإسلام، ونزل القرآن بقطع السارق فاستمر الحال فيه، وقد عقد ابن الكلبي بابا لمن قطع في الجاهلية بسبب السرقة، فذكر قصة الذين سرقوا غزال الكعبة فقطعوا في عهد عبد المطلب جد النبي ﷺ، وذكر من قطع في السرقة...)(٣٠)

نفهم مما سبق أن هدف الشارع من إقامة الحدود، حماية الناس بعضهم من بعض، وإصلاح المجتمعات، وقلع الفساد بينهم، ليأمن الناس على أرواحهم وأموالهم، وليس كما يصوره الملاحدة للناس أنه ظلم للجاني، ثم انظر إلى لطف الشارع للجاني، حيث أمر بستره ما لم يبلغ الإمام جنايته، إذا لم يكن ممن يؤذي الناس بفعله دائما، وأن الجناية وقع منه زلة، ولم يكن ذلك من عادته، أما إذا كان ذلك من عادته يبلغ، لا

---

(٢٦) صحيح البخاري (٣٤٧٥) (٤/ ١٧٥)، صحيح مسلم (١٦٨٨) (٣/ ١٣١٥).
(٢٧) معالم السنن (٣/ ٣٠٠).
(٢٨) فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٨٨).
(٢٩) طرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٣٤-٣٥).
(٣٠) فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٨٨).

لأجل تعذيبه وإهانته، وإنما لردعه، وحماية الناس من شره، وشر أمثاله، وقد أشار الله تعالى إلى هذه الحكمة بقوله: وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ [٣١] قال القرطبي: (ولكم يا أولي العقول، فيما فرضت عليكم وأوجبت لبعضكم على بعض، من القصاص في النفوس، والجراح، والشجاج، ما منع به بعضكم من قتل بعض، وقدع بعضكم عن بعض، فحييتم بذلك، فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة)[٣٢]

ثم تأمل أيها القارئ الكريم كيف كان أهل الجاهلية أفقه بما يصلح مجتمعهم، من ملاحدة عصرنا وأسيادهم! فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ [٣٣]

إننا متفقون مع الملاحدة، على أنه لا بد من أحكام يرجع الناس إليها؛ لحماية أرواحهم، وأموالهم، وأوطانهم، وأن هذه الأحكام لا بد أن تكون رادعة نافعة، وإلا فلا فائدة من الاحتكام إليها، وبناء على ذلك إذا تأملنا في القوانين الوضعية التي تدعو إليها الملاحدة، نجدها لا تفي هذا الغرض، ومن أمثلة ذلك سجن السارق، ومنع قطع يده، فقد امتلأت السجون بالسراق، وما ردعهم وأمثالهم عن السرقة، الدول التي تسجن السراق ينتشر فيها السرقة، والنهب، وقطع الطرق بما لا يخفى على كل منصف، مع أن الدول التي تقطع فيها أيدي السراق -وما أقلها في هذا الزمن- تكاد تكون السرقة، والنهب، وقطع الطرق، فيها معدوما، والناس فيها في أمن وأمان، ومن أمثلة ذلك أيضا حد الزنا، الدول العلمانية التي أهملت حد الزنا، بل أماتته، انتشر فيها بيوت الدعارة، وأولاد الزنا واللقطاء، وانتشر بذلك الأمراض الفتاكة بين الزناة، بل وبين غيرهم، ممن تزوج بالزناة بغير علم، وضاع فيها النسل، ونسب بعض الأولاد إلى غير والديهم، أو عاشوا بدون أن ينسبوا لأحد من الآباء الله المستعان، بينما الدول التي يقام فيها حد الزنا، يقل فيها هذه الظواهر السيئة، إلا ما ندر، قس على هذا بقية الحدود كحد القتل وغيره، بهذه المقارنة السريعة ندرك قيمة العمل بحدود الله تعالى، في المجتمعات البشرية، وخطورة العمل بالقوانين الوضعية، والتقاليد والأعراف القومية، فكل عاقل يريد النجاة في الدنيا والآخرة، ويؤمن مما بعد الموت من الحساب والعذاب، يدرك ما هو نافع له ولمجتمعه، إلا من أعرض عن الحق وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمۡرُهُۥ فُرُطٗا [٣٤] وهذا لا ينفع فيه الحيلة، ولا النصيحة، نسأل الله السلامة والعافية.

ثم إن الملاحدة، ومن اتبعهم من المخدوعين بهم، لا يسلطون الضوء على القضية كما ينبغي، بل ينظرون إليها بعين عوراء، إما جهلا منهم، أو تجاهلا للحقيقة لإضلال

([٣١]) سورةالبَقَرَةِ:ايه ١٧٩
([٣٢]) تفسير الطبري (٣/ ٣٨١).
([٣٣]) سورةالحَج:ايه ٤٦
([٣٤]) سورةالكَهۡف:ايه ٢٨.

الناس، تجدهم دائما يتكلمون عن حق الجاني الذي أقيم عليه الحد، ويركزون عليه حتى لكأن المجني عليه، وأقربائه لا حق لهم البتة، تجدهم مثلا يتكلمون عن حق القاتل، وأنه لا يجوز أن يقتل؛ لأن حقوق الإنسان منع ذلك، وأن له حق العيش فلا يفوت عنه ذلك!، إلى نحو ذلك من الاستدلالات الباردة، رويدكم يا أفراخ المستشرقين، أمَا للمقتول عندكم حق، أمَا كان له حق العيش وفوته عليه القاتل، أمَا يوجد عندكم حق لورثته وذوي قرابته، أمَا للمجتمع الذي أصبح يعيش في خوف دائم من القتلة حق عندكم، أو أن الأمر تلاعب بعقول الحمقى والمغفلين، وتضييع لحقوق المجتمع والمظلومين، كفاكم خداعا لأنفسكم ومجتمعاتكم، لا تغتروا بمكر الكفرة من المغضوب عليهم، والضالين، ارجعوا عن غيكم وأنقذوا أنفسكم قبل فوات الآن.

نتائج البحث:

هذا وقد نتج عن هذا البحث أن الحدود الشرعية أمر من الله تعالى كبقية أوامره ولا بد من الالتزام به قولا وعملا، وأن القوانين الوضعية في الحقيقة ظلم على العباد، ولا يصلح للبشرية إلا الحكم ما أنزل الله تعالى ليستقر الأمن والأمان بين الخلق.

المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم.
٢. تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري المتوفى عام: (٣١٠هـ)، المحقق: الشيخ: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ).
٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى عام: (٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٥. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني المتوفى عام: (٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٦. سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى المتوفى عام: (٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية: (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م).
٧. المجتبى من السنن: السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي المتوفى عام: (٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية: (١٤٠٦م – ١٩٨٦م).
٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المتوفى عام: (٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون
٩. إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
١٠. السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي المتوفى عام: (٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر

عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة الثالثة: (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
١١. المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى عام: (٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١١ه – ١٩٩٠م).
١٢. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني المتوفى عام: (٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة الثانية بدون تاريخ.
١٣. صحيح الجامع الصغير وزياداته، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني المتوفى عام: (١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.
١٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت (١٣٧٩ه)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
١٥. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي المتوفى عام: (٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة الأولى: (١٣٥١هـ - ١٩٣٢م).
١٦. طرح التثريب في شرح التقريب، المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي المتوفى عام: (٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي المتوفى عام: (٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي.
١٧. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني المتوفى عام: (١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، مكتبة المعارف بدون تاريخ.
١٨. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني المتوفى عام: (١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة: (١٤٠٥ه).

١٩. الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها، دراسة نقدية شرعية، المؤلف: الدكتور: سعيد بن ناصر الغامدي، الناشر: دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية – جدة الطبعة الأولى: عام: (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م).
٢٠. من محمد الإيمان إلى محمد التاريخ، المؤلف: العفيف الأخضر، الطبعة الأولى: (٢٠١٤م)، منشورات دار الجمل ألمانيا، مكتبة بغداد.
٢١. إصلاح الإسلام بدراسته وتدريسه بعلوم الأديان، الطبعة الأولى عام: (٢٠١٤م) منشورات الجمل بيروت لبنان.
٢٢. كلمة العفيف الأخضر بعنوان: كيف نصالح الإسلام مع العالم؟، موقع الحوار المتمدن على النت بتاريخ: ٢٠٠٦ / ٣ / ٢٥.
٢٣. خطر تذويب الفرد في الأمّة حديث مع العفيف الأخضر، في موقع الحوار المتمدن بتاريخ: ٢٠١٣ / ١ / ١٤.
٢٤. قدر العلمانية في الوطن العربي، مقالة في موقع الحوار المتمدن على النت للعفيف الأخضر بتاريخ: ٢٠٠٥ / ٤ / ٢٩.
٢٥. رسائل تونسية: ما مصير حقوق الإنسان في تونس الإسلامية، للعفيف الأخضر، موقع الحوار المتمدن بتاريخ: ٢٠١١ / ١١ / ٢٧.
٢٦. العلمانية ليست ضد الدين وهي مفتاح الحداثة المعاصرة، للعفيف الأخضر موقع الحوار المتمدن تاريخ: ٢٠٠٣ / ١٢ / ٢٣.
٢٧. كلمة العفيف الأخضر بعنوان: نداء لإلغاء الشريعة، موقع الحوار المتمدن بتاريخ: ٢٠١٧ / ١ / ١٢.
٢٨. رسائل تونسية: ما مصير حقوق الإنسان في تونس الإسلامية، للعفيف الأخضر، موقع الحوار المتمدن تاريخ النشر: ٢٠١١ / ١١ / ٢٧.
٢٩. العلمانية ليست ضد الدين وهي مفتاح الحداثة المعاصرة، للعفيف الأخضر، موقع الحوار المتمدن نشر يوم: ٢٠٠٣ / ١٢ / ٢٣.
٣٠. رأيهم في الإسلام، حوار صريح مع أربعة وعشرين أديبا عربيا، المؤلف: لوك باربولسكو، وفيليب كاردينال، ترجمة: ابن منصور العبد الله، الناشر: دار الساقي للطباعة والنشر بيروت، الطبعة الثانية عام: (١٩٩٠م).